الشلوبين عيونا في الاية منصوبة على انها حال مقدرة لانها
حال التفجر لم تكن عيونا وانما صارت عيونا بعد ذلك اولها
ابن ابي الربيع على وجهين احدهما ان يكون بدل بعض
من كل على حذف الضمير احدهما ان يكون بدل بعض من
كل على حذف الضمير اي عيونا فيها مثل اكلت الرغيف ثلثا
اي ثلثه والثاني ان يكون مفعولا على اسقاط الجار اي
بعيون قال وكذا يكون التقدير غرست الارض
بشجرة ورده ابن هشام في شرح اللمحة بقوله قلنا
لو كان كما زعمت لم يلتزم العرب في مثل ذلك التنكير
والتاخير عن الفعل ولصرحوا بالجار في وقت وايضا
فليس الشجر مغروسا بها ولا العيون مفجرا بها بل هي نفس
الشي المغروس والمفجر انتهى وقد يكون محولا عن مضاف
غيرهما وذلك بعد افعل التفضيل المخبر به عن ما هو
مغاير للتمييز وقد يكون غير محول امتلا الاناء ماء وهو
قليل ثم اعلم ان كل جملة انطوت على ابهام فان التمييز
يرفع ما فيها من الابهام الا في موضعين احدهما ان
يكون التمييز موقعا في استعمال العامل على خلاف ما
استعمله العرب عليه فلا يقال ادهنت زيتا ولا غصبت
رجلا ولا مررت انسانا لان هذه العوامل انما وضعت
على ان تصل هذه الاشيا بحرف الجر لا بنفسها ولان ذلك
يودي الى ان لا يجوز تعدي هذه العوامل الى مفعولاتها
فلا يجوز بقياس كل يوقف ما ورد من ذلك على السماع
والذي ورد منه امتلا الاناء ماء وتفقا زيد
شحما الاصل من الما ومن الشحم ثانيهما ان يودي الى
ترافع الى ترافع الكلام نحو ضربت زيدا رجلا اذ جملة
رجلا تمييزا لما انطوي عليه الكلام المتقدم من ابهام
الفاعل وذلك ان الكلام مبني على حذف الفاعل

تذكره

تذكره تفسيرا آخره متدافع لان ما حذف لا يذكر وبعضهم
لم يعتبر هذا الشرط فقال في قوله تعالى وان كان
رجل يورث كلالة ان كلالة تمييز وان اصل التركيب
وان كانت كلالة لمن يرث رجلا على ان تكون الكلالة
اسما للوارث نفسه لا للموروث ثم قيل وان كان رجل
يورث كلالة على التمييز وقد يتخرج عليه قول الزاجر
٥ يبسط للاضياف وجها رحبا ٥ بسط ذراعين لعظم كلبا ٥
فيكون قد بني للمصدر بناه للمفعول والتقدير بسط
مثل ما بسط ذراعان ويحتمل هذا البيت غير هذا وهو
ان يكون من باب القلب وهو كثير في كلامهم المفسر لما ابهم
من الذوات نحو غلاما ونعجة من قولك اشتريت
عشرين غلاما وملكت تسعين نعجة وغلاما تمييز
منصوب لعشرين مفسر للابهام الحاصل في جنس ذات
مذكورة بعشرين ونعجة تمييز منصوب مفسر للابهام
الحاصل في جنس ذات مذكورة بتسعين لان اسما
العدد مبهمة لان ما اريد بها منهم لكونها صالحة
لكل معدود والمراد بها هذا المعدود واذا انعت
تمييز العشرين وما به جاز فيه الحمل على اللفظ فنقول
عندي عشرين درهما وازنا وما به جاز فيه الحمل
على اللفظ فنقول عندي عشرون درهما وازنا
والحمل على المعنى فنقول وازنة ومن التمييز المذكور
تمييز المقادير كرطل زيتا وقفيز برا ومنوين
عسلا وتمرا وجرى بعضهم على ان الاعداد ليست
من جملة المقادير قال ابن هشام في شرح القطر
وهو قول المحققين لان المراد بالمقدار ما لم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)